

# من أقوال علماء الجزائر في حكم استعمال السبحة

للائمة المصلحين :

أحمد حماني

ـ مفتى الجزائر سابقاً

الطيب العقبي

المكي بن عزوز

رحم الله الجميع

من تراث الجزائر (٣)

قال الشيخ المبارك البيلي رحمة الله  
إن حماية الدين لا تكون إلا بالعلم . وإن أصل علم الدين الكتاب والسنة . التشكيل مقتبس من

التسبيح باليد أفضل أم بالسبحة؟



قال رسول الله ﷺ :  
عليك بالتسبيح والتهليل والتقديس  
واعقدن بالأنانيل فإنهن مسؤولات  
مستنطقات . حسنة الآلباني

؟

وَكَانَ ابْنُ وَضَاحٍ فِي الْبَدْعَةِ وَالنَّهِيِّ عَنْهَا عَنِ الصَّلَوةِ بْنُ بَقْرَامَ قَالَ :  
هَرَبْنَا مُسَعُودَ بِأَمْرِ امْرَأَةٍ مَعَهَا تَسْبِيحٌ تَسْبِيْحٌ بِهِ فَقَطَّعَهُ وَأَلْقَاهُ ،  
ثُمَّ هَرَبَ رَجُلٌ يَسْبِحُ بِحَصَاصٍ فَضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ سَبَقْتُمْ ،  
رَكِبْتُمْ بَدْعَةَ ظَلَمًا ، وَلَقَدْ غَلَبْتُمْ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَيْهِ عِلْمٌ ،  
سَنَدُهُ صَحِيفٌ

قال الشيخ أحمد حماني - رحمة الله - في فتاواه ج 03 ص 333:

والأفضل أن يجتنبها فما لم يفعل السلف لا خير فيه وليس استعمال  
أصابعه في العدة

لو كان خيراً لسبقونا إليه

ومعلوم أنه ليس له إلا لسان واحد ، فعدده على السبحة على  
هذا باطل ، إذ إنه ليس له لسان آخر حتى يكون بهذا اللسان  
يذكر ، وباللسان الآخر يتكلم به فيما يختار ، فلم يبق إلا أن  
يكون اتخاذها على هذه الصفة من الشهرة والبدعة والرياء ...  
وروي أنه صلى الله عليه وسلم كان يعقد التسبيح بيمنيه .  
والتسبيح بالسبحة المنظومة بدعة محرمة لما يعرض لها من  
العارض ، منها : إظهارها ، وعدم الذكر بها ، وكونها من عمل  
الرهبان ، فلهذا كانت مُثَلَّثة وعلى شكل صليب ، فلو كان  
الشاهدان طولين لظهر ذلك غاية الظهور ، ولا أظن أن أحداً من  
العلماء المحدثين يقول بجواز استعمالها لما ذكرنا ، ولا زال  
الرهبان يستعملونها إلى الآن ، وإنما استعملها بعض المتصوفة  
لظهور على نفسه أثر العبادة ، فيعظّمها الناس كما تقدم ، فيصل  
إلى مقصوده ، وهو أخذ أموال الناس بالخيانة والتذليل .  
بتصرف يسير . المزيد من التفصيل راجع رسالة المرأة .

قال القرطبي في كتابه التذكرة :

والسبحة في يده زاعماً أنه يستغفرو  
من ذنبه ، وذلك استهزاء منه

واستخفاف .... كتاب التذكرة



إن الحمد لله نحمه ونستعينه ونستغفره ونعود بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وبعد:

## هدي النبي ﷺ في عقد الذكر

ثبت من هدي النبي ﷺ قوله، وفعلاً وتقريراً، عَدَ الذكر بالأనامل (أصابع اليد) لا غير.

ودرج على ذلك الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم بإحسان إلى يومنا هذا، فهو من السنن المستقرة، والعمل المتوارد لدى الأمة، تأسياً بنبينا ﷺ.

ومازال المسلمون بحمد الله على تلك الطريقة النبوية، والسنّة المحمدية من عقد الذكر بالأنانمل، عملاً بالأثر وطلبها للأجر لما رواه أبو داود والترمذى واللفظ له عن يسيرة بنت ياسر قالت: قال رسول الله ﷺ: يا معاشر النساء اعقدن بالأنانمل، فإنهن مسؤولات مستنطقات.

ولم يلجم سلفنا الصالحون والأئمة المهديون إلى غيرها من الطرق في عقد الذكر بالحصى، أو النوى، أو سبحة منظومة حرزها أو آلة مصنوعة.

وفي هذه المطوية فتاوى لبعض علماء الجزائر في حكم استعمال السبحة في عقد الذكر:

### قال الشيخ أحمد حمانى رحمه الله في فتاويه ج ٠٣ ص ٣٣٣ :

والسبحة اليوم موجودة في كل أنحاء العالم، وقد أعاد على انتشارها الطرق الصوفية التي اخترع لكل طريقة شيخها أنواعاً خاصة من الذكر وعددًا خاصًا منه...

وقال الشيخ: ولا بركة في هذه السبحة نفسها لأن أغلبها مصنوع في بلاد الكفار، ثم حُملت إلى الحرم ليُباع فيه فأي بركة فيه؟.... والأفضل أن يجتنبها فما لم يفعل السلف لا خير فيه وليس تعمل أصابعه في العدّ وهي سبحة لاصقة فيه.

### قال الشيخ الطيب العقبي رحمه الله في مقاله : يقولون... وأقول!

يقولون: يجب على كل مسلم أن يتخد له سبحة، ولا بأس بجعلها في عنقه أو حملها في يده، كيما كان وفي كل محل ومكان، لا فرق في ذلك بين السوق والجامع، لأنّ مجرد حملها يذكره الشيخ والطريق، ومتي ذكر الشيخ، ذكر الله وأقول لهم: راجعوا ما كتبه الشيخ عثمان بن المكي الزبيدي، وتأملوا يانصاف ما نقله عن المشايخ والعلماء الكبار في مبحث السبحة من رسالته (المرآة) عساكم تعرفون معنا بأن حملكم لها على هذه الكيفية من أشنع البدع، وأكبر الحدث في دين الإسلام، حيث إنها في نفسها رومانية الأصل لا صلة لها بالإسلام

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٢٥٣٠).

لا في الشكل ولا فيما تكون به الإشارة منها ، لأنّها تدل على التشليث ( لا على التوحيد ) وشكلها الصليبي ، كما قال العلماء الذين لا تقتون بهم يُقرّر ذلك ويشهد به .

مقالات وأراء جمعية العلماء الطيب العقبي ج ٢ ص ٨٠٢

### قال الشيخ عثمان بن المكي رحمه الله في رسالته ( المرأة لإظهار الصلالات ) ص ٢٤ :

ومن البدع المنكرة استعمال السبحة الرمانية الأصل في اليد أو العنق ليظهر مستعملها للناس أنه من الداكيرين العابدين ، وكأنه لم يعلم أنه من المرائين الموعودين بالسويل والعذاب ، لأنّ الرياء من الكبائر، قال الله تعالى:

**﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾** النساء ١٤٢

وروي أنه قال: «إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر (٢) قالوا : وما الشرك الأصغر يا رسول الله؟ قال : الرياء» .

وفي المدخل: إنّ بعض من ينسب إلى العلم يتّخذ السبحة في يده كائنًا خاذ المرأة السوار في يدها ويلازمها، وهو مع ذلك يتحدث مع الناس في مسائل العلم وغيرها، ويرفع يده ويحرّكها في ذراعه وبعضهم يمسكها بيده ظاهرةً للناس ينقلها واحدة واحدة كأنه يُعدُّ ما يذكر عليها ، وهو يتكلّم مع الناس في القيل والقال ،